

20 جوان 2013

## من وزير المالية إلى

1405

الموضوع : استفسار جبائي  
المرجع : مكتوبكم عدد 014258 بتاريخ 6 جوان 2013

لقد ذكرتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أن مؤسستكم تتولى، في غياب هيكل تنظيمي يضبط الوظائف والامتيازات المرتبطة بها، تكليف إطارات للإشراف على بعض المصالح الإدارية والفنية بمقتضى مقررات من الإدارة العامة. ويتم وضع سيارات إدارية ذات استعمال شخصي على ذمة المسؤولين المذكورين وتمكينهم من حصص البنزين مقابل خصم المنحة الكيلومترية.

وطلبتم في هذا الصدد معرفة هل تدخل قيمة هذه الامتيازات العينية ضمن عناصر الدخل الخاضع للضريبة على الدخل.

جوابا يشرفني إعلامكم أنه طبقا لأحكام الفصلين 25 و26 من مجلة الضريبة على الدخل والضريبة على الشركات تعتبر المرتبات والأجور والمكافآت والمنح بما في ذلك قيمة الامتيازات العينية عنصرا من عناصر الدخل الجملي الذي يتكون منه أساس الضريبة على الدخل.

وعلى هذا الأساس وفي الحالة الخاصة تخضع الامتيازات العينية المسندة إلى إطارات الصيدلية المركزية في شكل سيارات وظيفية وحصص وقود للضريبة على الدخل. وتؤخذ بعين الاعتبار لضبط قاعدة الخصم من المورد المستوجب بهذا العنوان وذلك على أساس قيمتها الحقيقية.

وتقبّلوا، سيّدي، فائق عبارات الاحترام.

والسّلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

المدير العام للدراسات  
والتشريع الجبائي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي